

هل هناك زكاة على محل يبلغ رأس ماله ستة مئة ألف يال وعليه ديون بنفس المبلغ؟ الغديان - كبار العلماء

عبدالله الغديان

في اول سؤال له يقول عندي محل تجاري فيه بضاعة بمبلغ ست مئة الف ريال يدور عليه الحول في شهر ربيع الثاني من كل عام وعندي ديون للتجار بنفس المبلغ ست مئة الف ريال. فهل يجب علي الزكاة في هذا المال مع تساوي الدين معه؟ ارجو الافادة -

[00:00:00](#)

الجواب يبدأ حول هذا المال من وقتي ملكك له سواء دخل عليك بهبة او بيقارنوا او بغير ذلك من اسباب التملك الشرعية فاذا تم الحول وجبت فيه الزكاة ولكن ينبغي - [00:00:19](#)

ان تفهم ان الاثاث الموجود المحل التجاري الذي ليس بمعرض للبيع هذا ليس فيه زكاة واما من ناحية الديون ما سدده من الديون قبل تمام الحول فلا زكاة فيه اما ما تم عليه الحول - [00:00:56](#)

فانك تزكيه ولو كان عليك دين وبالله التوفيق احسن الله اليكم. يقول بانه مقيم في السعودية كما سبق ويريد ان يتعلم العلم الشرعي على ايدي المشايخ في هذه البلاد. قبل ان يسافر الى بلده. ما الطريقة التي ترشدونه - [00:01:25](#)

اليها من اجل تعلم العلم الشرعي الجواب هذا يحتاج الى معرفة البلد الذي فيه الشخص وهذا الشخص لم يذكر يعني عين البلد مثلا في مكة في ها؟ جدة هو في جدة. نعم. اذا كان ان في جدة - [00:01:42](#)

اه بامكانه ان يسأل عن الاشخاص الذين يعني يدرسون ويعرف الدروس التي يدرسونها ويعرف الاوقات التي يدرسون فيها والامكنة التي يدرسون فيها ويحظر عند كل مدرس بحسب اختصاصه ففيه من يدرس تفسير القرآن - [00:02:07](#)

وفيه من يدرس الحديث وفيه من يدرس الفقه الى غير ذلك من العلوم الاخرى. ويواظب على هذه الحلقات لعل الله سبحانه وتعالى ان يوفقه وبالله التوفيق - [00:02:44](#)